وسَمَّوْا ذُبَاباً كغُرَابٍ وذَبَّاباً مثلَ شَدَّادٍ فمنَ الأَولِ ذُبَابُ بنُ مُرَّةَ تابعيٌّ عن عليٍّ وعَطَاءٌ مَوْلَى ابنِ أَبِي ذُبَابٍ حدَّث عنه المَقْبُرِيّ وإيَاسُ بنُ عَبْدِ ا بنِ أَبِي ذُبَابٍ : صَحَابِيٌّ عَنْهُ الزُّهْرِيُّ وسَعْدُ ابنُ أَبِي ذُبَابٍ لَهُ صُحْبَةٌ أَيْضاً ومِنْ ذُرِّيَّتِهِ الحارثُ بنُ سَعْدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بن أَبي ذُبَابٍ الأَخيرُ ذَكره ابنُ أَبِي حاتمٍ ومن الثاني : ذَبَّابُ بنُ مَعَاوِيَةَ العُكْلِيُّ الشاعِرُ نقله الصاغانيّ : وفي الأَساس : ومن المجاز : يَوْمٌ ذَبَّابٌ كَشَدَّادٍ : وَمِدٌ يَكْثُرُ فيه البَقُّ على الوَحْشِ فَتَذُبُّهَا بأَذْنَابِهَا فجُعل فِعْلُهَا لِلْيَوْمِ وفي لسان العرب : وفي الطَّعَامِ ذُبَيْبَاءُ مَحْدُودٌ حَكَاهُ أَبو حَنِيفةَ في باب الطَّعَامِ ولم يُفَسِّرْهُ وقيلَ : إنَّهَا الذُّنَيْبَاءُ وستُذْكر في موضعها .

وقال شيخُنَا في شرحه : والذُّبَاباتُ : الجِبَالُ الصِّغَارُ قاله الأَندلسيُّ في شرْحِ المفصّل ونَقله عبدُ القادر البغداديُّ في شرح شواهد الرضى .

وقال الزجّاج : أَذَبَّ المَوْضِعُ إذا صَارَ فيه الذُّبَابُ .

ذ ر ب .

ذَرِبَ كفَرِحَ يَذْرَبُ ذَرَباً وذَرَابَةً فهو ذَرِبٌ ككتِفٍ : حَدَّ قال شَبِيب يَصِفُ إبِلاً : .

" كَأَنَّهَا مِنْ بُدُنٍ وإيفارْ .

" دَبَّتْ عَلَيْهَا ذَرِبَاتُ الأَنْبَارْ ذَرِبَاتُ الانْبَارِ أَيْ حَدِيدَاتُ اللَّسْعِ والذَّرِبُ : الحَادُّ من كُلِّ شيْءٍ وذَرَبَ الحَدِيدَةَ كَمَنَعَ : أَحَدَّ هذا صريحٌ في أَن مضارعَه أَيضاً مفتوحُ العين ولا قائلَ به والقياس يُنَافِيه لأَنه غيرُ حَلْقِيّ اللاَّمِ ولا العينِ كما هو مُقَرَّرٌ في كُتبِ التَّصْرِيفِ والذي في لسان العرب وكتب الأَفعالِ والبُغْيَة لأَبي جعفر والمصباح للفيوميّ : أَنَّ ذَرَبَ الحَدِيدَةَ كَكَتَبَ يَذْرُبُهَا ذَرْباً : أَحَدَّهَا كَذَرَّبَ بالتشديد فهي مَذْرُوبَةٌ وقَوْم ذُرْبٌ بالضم أَي أَحِدَّاءُ فهو جمعٌ على غيرِ قياسٍ .

والذِّرْبَةُ بالكَسْرِ كالقِرْبَةِ والذَّرِبَةُ : الصَّخَّابَةُ الحَدِيدَةُ السَّلِيطَةُ الفَاحِشَةُ الطَّوِيلَةُ اللِّسَانِ زَادَ ابنُ الأَثير : والفَاسِدَةُ الخَائِنَةُ والكُلُّ رَاجعٌ إلى مَعْنَى الحِدَّةِ وهُوَ ذِرْبٌ بالكَسْرِ بهذا

المَعْنَى وهو مجاز وفيه تأْخيرُ المُذَكَّرِ عن المؤنث وهو مخالِفٌ لقاعِدتِه قال شيخُنَا وهذا لا يُجَابُ عنه ويمكنُ أَن يُوَجَّه أَنه لمّا كانت هذه الصفَة أَعْنِي الخِيَانَةَ في الفَرْجِ والصَّخَب والسَّلاَطَة لازمةٌ للمؤنث غالبةٌ عليه بخلاف المُذَكَّرِ قُدِّمَ عليه في الذِّكْرِ . وفي لسان العرب : في الحديث أَنَّ أَعْشَى بَنِي مازِنٍ قَدِم على النبيّ A فأَنْشَدَه أَبياتاً فيها : .

" يَا سَيِّدَ النَّاسِ ودَيَّانَ العَرَبْ .

" إلَيْكَ أَشْكُو ذرْبَةً منَ الذِّرَبْ ومنها : .

" تَكُدُّ رِجْلَيَّ مَسَامِيرُ الخَشَبْ .

" وهُنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ وذكر ثعلب عن ابن الأَعْرَابيّ أَنَّ هذا الرجزَ للأَعْوَرِ بنِ قُرَادِ بنِ سُفْيَانَ من بَنِي الحِرْمَازِ وهو أَبُو شَيْبَانَ الحِرْمَازِيُّ أَعْشَى بَنِي حِرْمَازٍ قال أَبو منصور : أَرادَ بالذِّرْبَةِ امْرَأَتَهُ كَنَى بها عن فَسَادِهَا وخِيَانَتِهَا غيّاهُ في فرْجِهَا وأَصْلُه من ذَرَبِ المَعِدَةِ وهو فَسَادُهَا : وذِرْبَة منقولٌ من ذَرِبَة كمِعْدَةٍ مِنْ مَعِدَةٍ وقيلَ : أَرَادَ سَلاَطَة لِسَانِهَا وفَسَادَ مَنْطِقِهَا مِنْ قَوْلِهم : ذَرِبَ لِسَانُه إذا كان حَادَّ اللِّسَانِ لاَ يُبَالِي مَا قَالَ . والذِّرْبَةُ : الغُدَّةُ ج ذِرَبٌ كقِرَبٍ عَلَى وَزْنِ عِنَبٍ قاله أَبو زيد .

والذُّرَابُ كتُرَابٍ : السُّمُّ عن كراع اسْمٌ لا صِفَةٌ وسُمٌّ ذَرِبٌ : حَدِيدٌ